

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٢٤ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٢

بتعديل القرار رقم ٣٥١ لسنة ٢٠٠٩

واعتماد تعديل تخطيط وتقسيم مساحة ٢٧ فدانًا المخصصة لمحافظة القاهرة

بمنطقة الامتداد السكنى شمال الحى الرابع بمدينة بدر

لإقامة وحدات سكنية (الأولى بالرعاية)

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات

ال عمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) ب تاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

ال عمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٥١) ب تاريخ ٢٠٠٩/٨/١٦ باعتماد تخطيط وتقسيم

قطعة الأرض المخصصة لمحافظة القاهرة بنظام نقل الأصول بمساحة ٢٧ فدانًا لإقامة وحدات سكنية

(الأولى بالرعاية) بمنطقة الامتداد السكنى شمال الحى الرابع بمدينة بدر؛

وعلى البروتوكول الموقع بين وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية ومحافظة القاهرة بشأن دعم وزارة الإسكان للمشروع القومي للإسكان بالمحافظات :

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بجلسته رقم (٢٩) بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٤ المتضمن إحاطة المجلس علماً بموافقة السيد المهندس وزير الإسكان على تخصيص قطعة أرض بمساحة ٢٧ فداناً لمحافظة القاهرة بنظام نقل الأصول بمدينة بدر لبناء وحدات سكنية (الأولى بالرعاية) بمساحة ٤٢م٢ ضمن المشروع القومي للإسكان حتى يتتسنى تطوير منطقة تل العقارب وعزبة أبو قرن :

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بجلسته رقم (٦٦) بتاريخ ٢٠١٣/٣/١١ المتضمن موافقته على طلبى محافظة القاهرة بإلغاء البروتوكول الموقع مع الوزارة بتاريخ ٢٠٠٩/٢/١٠ لتنفيذ عدد (٢٠٠٠ وحدة سكنية) للإسكان الأولى بالرعاية بمساحة ٤٢م٢ بمنطقة الامتداد السكنى بالحى الرابع بمدينة بدر وتعديل المخطط العام للمشروع لتنفيذ وحدات سكنية بمساحة ٧٠م٢ بدلاً من ٤٢م٢ ، على أن يتم تمويل هذا المشروع من صندوق الإسكان الاقتصادي بالمحافظة دون صرف دعم لهذه الوحدات من الوزارة :

وعلى كتاب السيد المهندس مدير مديرية الإسكان والمرافق بمحافظة القاهرة الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (٦٦٤١) بتاريخ ٢٠١٣/٦/١١ المرفق به صورة كتاب السيد رئيس قطاع الموازنة العامة للدولة رقم (٦٢٧) بتاريخ ٢٠٠٩/٢/١٢ بشأن الموافقة على نقل أصول قطعة الأرض المشار إليها بعاليه وذلك على أن يتم التنسيق بين محافظة القاهرة ووزارة التنمية الاقتصادية ، وصورة كتاب السيد وزير المالية رقم (٥١٥/و) بتاريخ ٢٠٠٩/٢/٢٢ بشأن الموافقة على نقل أصول قطعة الأرض المذكورة من وزارة الإسكان إلى محافظة القاهرة :

وعلى كتاب السيد مدير عام التخطيط والتنمية العمرانية بمديرية الإسكان والمرافق بمحافظة القاهرة الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (٩٦٢١) بتاريخ ٢٠١٣/٧/١٥ ، والمرفق به لوحة (A3) للمخطط العام بعد تعديل المساحة من ٤٢م<sup>٢</sup> إلى ٢٧٠م<sup>٢</sup> ، وكتاب السيد المهندس وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم (٩٢٦) بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٣ بشأن الموافقة على إعفاء المحافظة من سداد الرسوم الإدارية المستحقة لاستصدار القرار الوزاري الخاص بقطعة الأرض المخصصة لمحافظة القاهرة :

وعلى كتاب جهاز مدينة بدر رقم (١١٣٦٧) بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٨ بشأن المشروع المذكور بعليه المرفق به صورة من قيود الارتفاع المحددة بالمنطقة وهي ٢٠م ، وصورة من اللوحة المعتمدة تشمل الكثافة السكنية لأرض المشروع ، وصورة من محضر استلام الأرض ، وصورة من نقل أصول الأرض :

وعلى التعهدات المقدمة من محافظة القاهرة بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٢ بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة وأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى القرار الوزاري :

وعلى خطاب جهاز مدينة بدر رقم (١٤٧١١) بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٣١ المرفق به (٧) لوحات بعد المراجعة والتوقیع :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٤/٢/٤ والمتوجهة إلى طلب الموافقة على اعتماد تعديل تخطيط وتقسيم مشروع محافظة القاهرة على قطعة أرض بمساحة ٢٧ فدانًا الصادر بشأنه القرار الوزاري رقم (٣٥١) بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٦ لإقامة وحدات سكنية بمساحة ٢٧٠م<sup>٢</sup> (الأولى بالرعاية) بمنطقة الامتداد السكنى شمال الحى الرابع بمدينة بدر :

قرر :

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة لمحافظة القاهرة بمساحة ٢٧ فدانًا ، أي ما يعادل ٧٣,٧٣٨١ م٢ لإقامة وحدات سكنية بمساحة ٢٠٠ م٢ (الأولى بالرعاية) بنطقة الامتداد السكنى شمال الحى الرابع بمدينة بدر ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط الخاصة بالمشروع .

مادة ٢ - تلتزم محافظة القاهرة بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد اكتمال الإنشاءات بالكامل ، ويعظر على المحافظة الإعلان عن حجز أو بيع وحدات المشروع إلا بعد موافقة الهيئة وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار الوزارى واتخاذ الإجراءات القانونية الازمة .

مادة ٣ - تقوم محافظة القاهرة بتقديم برنامج زمنى تفصيلي لتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبانٍ) ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤ - تقوم محافظة القاهرة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط العام والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٥ -** تلتزم محافظة القاهرة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الالزمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليها .

**مادة ٦ -** تلتزم المحافظة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٧ -** ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

المهندس / إبراهيم رشدي محلب

## الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر لخافطة القاهرة لإقامة وحدات سكنية (الأولى بالرعاية)

بمساحة ٢٧ فدانًا بمنطقة الامتداد السكنى شمال الحى الرابع بمدينة بدر

**مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٧ فدانًا ، أى ما يعادل

١١٣٣٨١,٧٣م<sup>٢</sup> .

**مكونات المشروع :**

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٩,٢١ فدان ، أى ما يعادل ٤,٤٣٨٦٨١م<sup>٢</sup> ،

وتشكل نسبة (١١٪/٣٤) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٢,١٧ فدان ، أى ما يعادل ٩١١٩م<sup>٢</sup> ،

وتشكل نسبة (٤٪/٨) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ٨ أفدنة ،

أى ما يعادل ٢٦,٢٦م<sup>٢</sup> ، وتشكل نسبة (٦٢٪/٢٩) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٤,٣٥م<sup>٢</sup> ،

أى ما يعادل ١٨٢٨١م<sup>٢</sup> ، وتشكل نسبة (١٢٪/١٦) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء ومرات المشاة بمساحة ٣,٢٧ فدان ،

أى ما يعادل ١٣٧١٩,٨٣م<sup>٢</sup> ، وتشكل نسبة (١١٪/١٢) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

#### **أولاً - المساحة المخصصة للسكن :**

المساحة المخصصة للإسكان وحدات سكنية (الأولى بالرعاية) على مستوى إجمالي

مساحة قطعة الأرض :

أجمالي المساحة المخصصة للإسكان الأولى بالرعاية بالمشروع ٩,٢١ فدان ،  
أي ما يعادل ٤,٣٨٦٨١م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (١١,٣٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع  
لإقامة وحدات سكنية (الأولى بالرعاية) صافي مساحة الوحدة ٠٧٠م<sup>٢</sup> طبقاً للجدول التالي :

#### **الاشتراطات البنائية العامة للأسكان :**

الوحدة السكنية بالنسبة لعمارات الإسكان الأولى بالرعاية بمسطح لا يتعدى ٧٠ م٢ صافى شامل المحوانط ولا يحمل عليها مسطح السالم الخارجى أو المناور ويتم احتساب balconies بنصف مسطحها .

النسبة البنائية (F. P) بالنسبة لعمارات الإسكان الأولى بالرعاية لا تزيد عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان الأولى، بالرعاية .

الارتفاع المسموح به بالنسبة لعمارات الإسكان الأولى بالرعاية (أرضي + ٥ أدوار) وغا لا يتعارض مع قيود الارتفاع المفروضة من القوات المسلحة .

الكثافة المسموّم بها للاسكان الأولى، بالرعاية تتراوح بين ٢٠٠ - ٢٤٠ شخصاً / فدان .

**الردود :**

لا تقل عن ٦ أمتار بين حدود العمارة وحدود أرض الجار .

بالنسبة للعمارات على الطرق الخارجية يكون الردود ٤ أمتار بعد الرصيف ،

وبالنسبة للطرق الداخلية يكون الردود مترين بعد الرصيف .

المسافة بين عمارتى الإسكان الأولى بالرعاية لا تقل عن ١٠ أمتار .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨ م كممر مشاة بين المناطق السكنية ومنطقة الخدمات .

**أماكن انتظار السيارات :**

بالنسبة للإسكان الأولى بالرعاية يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بحد أدنى (٧٠٪)

من إجمالي عدد الوحدات السكنية بالمشروع .

**ثانياً - المساحة المخصصة لخدمات :**

تبلغ المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات على مستوى إجمالي مساحة قطعة الأرض

١٧,٢ فدان ، أي ما يعادل ٩١٩ م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٤٠,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**جدول الخدمات واشتراطاتها :**

الردد	الارتفاعات	النسبة البنائية		المسط م <sup>٢</sup>	الخدمة	المسط
		النسبة %	النسبة م <sup>٢</sup>			
٦ من جميع الجهات	بدروم + أرضى + دورين متكررين	٦٣٠	٤١٨,٥	١٣٩٥	تجاري	١
	بدروم + أرضى + أول	٦١٠	١٤٠,٣	١٤٠٣	ترفيهى	٢
	الالتزام بالاشتراطات البنائية للمبانى الدينية		٨٧٤,٢	٢٩١٤	مسجد	٣
	أرضى فقط	٦٣٠	٤٦٦,٨	١٠٥٦	حضانة	٤
	بدروم + أرضى + دورين متكررين	٦٣٠	٥٠٠,٣	١٨٠١	إدارى	٥

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم توفير موقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع (سيارة/٥٥ م<sup>٢</sup> من المبنى المغلقة) ،

وبالنسبة للأنشطة الخدمية ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير موقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات .

مفوض من قبل محافظة القاهرة

(إمضاء)

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية - عمارت إسكان الأولى بالرعاية (أرضي + ٥ أدوار) وبما لا يتعارض مع الارتفاعات المفروضة من القوات المسلحة بالمنطقة ويسمح بإقامة دور البدرورم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدرورم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) المجرى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - مراافق خدمات الأسطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى محافظة القاهرة على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورئيسي وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم محافظة القاهرة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى محافظة القاهرة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى محافظة القاهرة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم محافظة القاهرة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من محافظة القاهرة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم محافظة القاهرة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى محافظة القاهرة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم محافظة القاهرة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع (سيارة/٥٠م<sup>٢</sup>) من المبانى المغلقة ، وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات .
- ١٣ - يتم توفير أماكن لانتظار السيارات بحد أدنى (٧٠٪) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع .
- ( طرف ثانٍ )
- مفوض من قبل محافظة القاهرة
- ( إمضاء )
- ( إمضاء )



